عوائق الأداء الرقابي الشرعي وبدائل تفعيله

Obstacles to shari'a supervisory performance And alternatives to active it

تاريخ إرسال المقال : 2017/12/07 تاريخ قبول المقال للنشر : 2018/01/13

ذبيح ميلود / جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ملخص :

يظل التزام المصارف الإسلامية في كل تعاملاتها بأحكام الشريعة الإسلامية هو من أهم أسس قيامها ، ولتأكيد هذا الالتزام ينبغي أن تتم معاملاتها تحت أنظار الهيئة أو الجهاز الرقابي الشرعي، فهو يمثل ضمانة أكيدة لامتثالها لأحكام الشرع ، وهو شريانها الحيوي وصمام أمانها ومولد الطاقة التي تقوي أداءها ، غير أن تحديات وعوائق كثيرة تجابه وتثبط وتحبط أداء هذا الجهاز، وتعود بالأساس إلى اختلالات بالمصارف ذاتها ، وعوائق ذاتية تنبع من الجهاز ذاته .

ولأجل ذلك فإن استكشاف هذه العوائق والاختلالات يصبح ضروريا وملحا ، واقتراح بدائل علاجية تصحيحية لتصويب مسار أداء كل من المصارف الإسلامية والجهاز الرقابي الشرعي، ولعل تبني المصارف الإسلامية والجهاز الرقابي لسياسة الجودة الشرعية ، والحوكمة الرشيدة ، هي من أهم آليات تفعيل وتصحيح أدائها لترقى إلى مصاف التجارب المعاصرة الناجحة.

الكلمات المفتاحية : الأداء الرقابي ، الرقابة الشرعية ، عوائق الرقابة الشرعية ، الحلول البديلة .

Abstract :

Islamic banks commitment in all its dealings with Islamic Sharia remains of the most important foundations of its establishment, and to confirm this commitment should be carried out transactions under the eyes of the body or legitimate control body , it is a sure guarantee of compliance with the provisions of Sharia, a vital lifeline and safety valve and generator power that strengthens its performance, However, many obstacles confronting and discourage and frustrate the performance of this device, and basically go back to the same banks imbalances, Self and obstacles stem from the same device.

For this purpose, the exploration of these barriers and imbalances become necessary and urgent, to propose corrective therapeutic alternatives to straighten performance of Islamic banks and the regulatory device path, and perhaps adopt Islamic banks and regulatory device policy for Quality, legitimacy and governance, are the most important activation and correct performance mechanisms to measure

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

up to the level of successful contemporary experience .

Keywords : performance audit ; shari'a control ; barriers ; alternatives solutions .

مقدمة :

لما كان الباعث على إنشاء المصارف الإسلامية هو كسب الرزق الحلال ، فإن هذه المصارف بدورها تلتزم دوما بالشريعة الإسلامية في كل معاملاتها ، ولكي تلتزم هذه الأخيرة بالشريعة ومقاصدها ينبغي أن تتم معاملاتها تحت أنظار جهاز رقابي شرعي ، بغية التأكد من مدى مشروعية هذه المعاملات ، وتصويب كل انحراف في أدائها ، وتوجيهه الوجهة الصحيحة ، بتقديم البديل لتقويم هذا الأداء، فنجاحها في تحقيق أهدافها ومقاصدها يظل مرتبطا بوجود نظام رقابي كفء وفاعل .

فجهاز الرقابة أو هيئة الرقابة الشرعية هي من ضمن مجموع الأجهزة التي تدار بها المؤسسات المالية في الدولة الإسلامية[1] ، والتي ازدهرت بفضلها وانتعشت واكتسحت ربوع دول العالم[2] ، وهي الضمانة الأكيدة لامتثال المصارف الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية في مختلف أنشطتها ومعاملاتها ، وهي مسلك محكوم بقواعد علمية يستهدف حماية أموال المصارف وتفعيل أدائها ، بما يحقق الضمان والأمان للمتعاملين مع هذه المصارف ، كما يستهدف التأكد من سلامة أدائها ، وضمانة جوهرية لالتزام المصرف بأحكام الشرع ، وهو ضرورة حيوية وقانونية وشرعية لطمأنة المتعاملين من أنها مصارف تجسد المبدأ الشرعي على وجهه الأكمل ، فالرقابة بالمفهوم الشرعي هي التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى.

وبالنظر إلى الأهمية التي يتبوأها الجهاز الرقابي الشرعي في تحقيق المصارف الإسلامية لأهدافها ومقاصدها، فإن تناوله بالدراسة باستعراض موقعه في إدارة المصارف الإسلامية، واستكشاف الاختلالات الحاصلة في أداء هذا الجهاز ، واستكشاف العوائق التي تولد ضعف أدائه ، ومن ثم استخلاص أهم البدائل التي تتيح للجهاز تفعيل أدائه بما يحقق نجاحه ، ويحقق بالتالي نجاح المؤسسة محل الرقابة في الغرض من إنشائها ، هو أهم محاور موضوعنا محل الدراسة ، وهذا ما سنستعرضه فيما يلي :

المطلب الأول : مدلول الأداء الرقابي الشرعي وموقعه في إدارة المصارف الإسلامية

إن الرقابة في مفهومها العام هي وسيلة لتقويم وتصويب الأداء المؤسسي ، وتوجيهه إلى أقوم السبل وأيسرها لتحقيق غايات وأهداف هذا الأداء، وهي مسلك قانوني وفني يسلكه الجهاز الرقابي للتحقق من سلامة الفعل الإداري والاقتصادي في سيرورته وصيرورته، كما أنها ضمانة جوهرية لالتزام الجهاز أو الشخص محل الرقابة بالقانون، كما تعني التيقن بالمساءلة والتحري والبحث والتفتيش والتحقيق من مدى مطابقة الأداء مع الأهداف المرسومة ، فيما يتميز أداء الجهاز الرقابي الشرعي في مراقبة امتثال المصارف الإسلامية للقوانين والتعليمات والمعايير والممارسات المصرفية السليمة ، بتقديم النصح والإرشاد للمحافظة على القيم والممارسات الإسلامية في العمل المصرفي[3] ، ولذلك سنتناول بالشرح مدلول الأداء الرقابي ، وبيان موقع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجهاز الرقابي الشرعي في إدارة المصارف الإسلامية فيما يلي :

الفرع الأول : مدلول الأداء الرقابي الشرعي

يقصد بالأداء تأدية عمل ، أو القيام بفعل يساعد على تحقيق الأهداف المسطرة، ويعرفه سيرالفي والاس بأنه : « نشاط يمكن الفرد أو الجهاز من إنجاز المهمة أو الهدف المخصص له بنجاح »[4]، كما يعبر عن الأداء بالمخرجات أو الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها نظام معين ، فيربط الأداء بين أوجه النشاط وبين الأهداف التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها، فيما يعرف قياس الأداء بأنه « جمع المعلومات والملاحظات عن الموضوع محل القياس وتقديرها كميا وفق إطار معين، وبمعايير معينة للقياس ، اعتمادا على الفكرة السائدة بأن كل شيء بمقدار ، وكل مقدار يمكن قياسه»[5].

بينما تستهدف الرقابة مطابقة العمل المطلوب إنجازه على ما تم الاتفاق عليه ، ولا يكون عمل ما محل رقابة إلا إذا استند إلى وجود علاقة مسؤولية بين الرقيب والمراقب، يؤكدها واجب تقديم الحساب الذي يعد جوهرا لأية مهمة رقابية ، ويوصف الأداء الرقابي بالشرعي حينما يضمن امتثال المصارف الإسلامية في معاملاتها لأحكام الشريعة الإسلامية ، ويعمل الجهاز الرقابي بشكل مستقل عن المؤسسة محل الرقابة ، ويكفله مجموعة من العلماء المتخصصين في فقه المعاملات التجارية والمصرفية[6] ، ويتصف الأداء الرقابي بالفعالية حينما تكون له القدرة على إنتاج الآثار الشرعية المحددة سلفا ، وأنه كلما توافرت شروط الأداء الفعال فإنه من الطبيعي تحقيق النتائج المتوقعة وبالشكل المطلوب .

ويتميز مدلول الأداء الرقابي الشرعي عن مدلول المحاسبة[7] في كونها الآلية التي تتيح للمحاسب تدارك الأخطاء والاختلالات والهفوات والثغرات في وقتها المناسب ومعالجتها ، كما يتميز عن المساءلة التي تعني تحمل الفرد أو الجهاز مسؤولية أعماله وتبعاتها وعواقبها ، وتجبره على تفسير وتبرير إنجازاته ، ويتسم هذا الأداء بالشفافية حينما يعتمد العلانية والوضوح في عرض مختلف البيانات والعمليات المصرفية لكشف حقيقة مجريات الأعمال المصرفية ، وبقدر ما ترتفع مؤشرات الشفافية في هذا المجال بقدر ما تنخفض مؤشرات الفساد والانحراف عن الخطط المرسومة لأداء المصرف ، ويوصف أداء الجهاز بالنزاهة إذا ما تقيد القائمون بالرقابة بالقيم الأخلاقية في الأداء ، وحرصوا على المحافظة على أموال المصرف والتعامل به بطرق مشروعة ، وإلا عد السلوك انحرافا يقتضي التصويب والعلاج، ويستدل على كفاءتهم في الأداء من خلال قدرتهم على الأداء الفعال للعمل الصحيح في الزمان والمكان الصحيحين .

الفرع الثاني : موقع الجهاز الرقابي الشرعي في إدارة المصرف الإسلامي

إن من أهم عوامل بلوغ المؤسسات المالية أوج رقيها وقوتها عبر التاريخ هو اهتمام القائمين عليها بالرقابة المالية ، والرقابة الشرعية تحديدا ، ولأجل ذلك تعمد دوما إلى تكوين هيئة أو لجنة مستقلة للقيام بالإفتاء والرقابة[8]، وتتشكل من ثلاثة أعضاء على الأقل ، ويحكم نشاط هؤلاء ضوابط قانونية تنظم اختصاصاتهم وتحدد مسؤولياتهم وصلاحياتهم في التفتيش والتدقيق[9]، وبفضل كفاءة وفعالية هذا الجهاز الذي يعتمد على الأحكام الإسلامية المقررة شرعا ، فإنه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن ضمان :

أ- توجيه المشورة ليضمن الجهاز توافق المعاملات المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية .

ب- إخضاع تقارير مدققي الحسابات لقواعد الشرع والتأكد من تقيدها بهذه القواعد .

ج- الفحص الدوري والمستمر للبيانات المالية .

د- درء مخاطر عدم الامتثال ، وإرساء مبادئ نهج الإدارة السليمة ، وإيجاد الآليات المنهجية التي تكفل مواجهة الجرائم المالية ، والمحافظة على القيم و الممارسات المهنية في العمل المصرفي[10] .

هـ- يمثل الجهاز أحد أهم أركان المؤسسة المالية وشريانها الحيوي ، وصمام أمانها ، ومولد الطاقة الذي يقوي أداءها ، وهو المؤشر على هويتها التي تعرف بها ، بما يعزز ثقة المتعاملين والمساهمين بالمؤسسة ويعطيها الصبغة الشرعية .

و- الجهاز الرقابي يشكل فنا علميا يعتمد الأصول والآليات والفنيات المتداخلة بين مبادئ التدقيق الشرعي ومتطلبات الشرعية ، فهو المحدد الرئيسي للإطار العام للخطط التنظيمية ، وبما يعزز من قدرة المؤسسة على اتخاذ القرارات الكفيلة بحماية أصولها، ومواجهة مختلف المخاطر والتحديات .

ز- للجهاز الرقابي دور اقتصادي يتجلى في صياغة العقود الاستثمارية ومراجعتها ، وإعداد نماذج الخدمات ، والمساعدة في دراسة الجدوى ، ودور اجتماعي يتحدد في ترسيخ أعراف مصرفية ووضع التعليمات التنفيذية للتشغيل، وكذا ابتكار نظام للحوافز يدعم العاملين ماديا ومعنويا، ويشجعهم على القيام بواجباتهم على الوجه الأكمل .

ولذلك فإن للجهاز الرقابي الشرعي دور القائد والرائد في إدارة المصارف الإسلامية ، وهذا عبر ضمانه للشروط والظروف الفنية والتنظيمية والإجرائية لضبط أعمال المصرف في إطار الشرع ، وضمان جودة أدائه ليحقق الهدف من وجوده ، وهو مجابهة المخالفات الشرعية في مسار أعمال المصرف وصيرورتها، غير أن هذا الجهاز يواجه في مساره الكثير من العوائق والتحديات ترتبط بالمؤسسة محل الرقابة من جهة ، وترتبط بالجهاز نفسه من جهة أخرى ، وهو ما سنستعرضه في المطلب الموالي :

المطلب الثاني : عوائق الأداء الرقابي الشرعي

إن مركز الجهاز الرقابي الشرعي في إدارة المصارف الإسلامية هو بمثابة الرقيب، والحافظ الذي يجنب المصرف الانحراف عن أسس الدين الإسلامي الحنيف وقواعده ، ويجعل من المصارف الإسلامية ظاهرة حضارية قائمة بذاتها، وتؤكد لكل متشكك في قدرة الدين الإسلامي على الاستجابة لمقتضيات الحياة اليومية، بالتعامل معها استنادا إلى الأسس الشرعية ، غير أنه ورغم السعي الدائب للحرص على توفير الشروط والظروف التي تضمن للجهاز الرقابي القيام بمهامه على الوجه الأكمل ، فإن جملة من العوائق تقف حجر عثرة أمام هذا الجهاز، منها ما يتعلق بالمناخ المحلي والدولي الذي تمارس فيه المصارف الإسلامية مهامها ، ومنها ما يتعلق بالمصارف ذاتها ، ومنها ما يتعلق بالجهاز الرقابي ، وهو ما سنفصله فيما يأتي :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الأول : العوائق المرتبطة بالتطبيق الاقتصادي الإسلامي

تواجه التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة العديد من التحديات التي تثبط هذا المساروتعيقه، وتنعكس بدورها سلبا على الأجهزة الرقابية في المؤسسات الاقتصادية الإسلامية ، ومن هذه العوائق رواج الفكر الاقتصادي الليبرالي العلماني، والانتشار المذهل لنماذجه في قالب شركات ووكالات وإدارات في العالم العربي والإسلامي، وانبهار غالبية المجتمعات العربية والإسلامية بالفكر الاقتصادي الوضعي التقليدي الربوي في جزء كبير منه ، وإن ما يقصم ظهر التطبيق الإسلامي المعاصر ويحول دون الوثوق به هو انتشار النماذج الخاطئة للتطبيق الاقتصادي الإسلامي في كثيرمن الدول، بدافع الترويج لهذه النماذج للإقبال عليها ، والتي ترسخ بالنهاية خيبة الأمل والإحباط وفقدان الثقة بكل النماذج الإسلامية ، بالإضافة إلى تغلغل الأمية الاقتصادية الإسلامية لدى الفرد العربي المسلم ، كما أن هيمنة الدول الغربية الليبرالية على مقدرات العالم الإسلامي يفرض نماذجها، ويقوض مسعاه ، ويكبل ويقيد جهده لأسلمة إدارة مؤسساته ، بالإضافة إلى ما تواجهه المؤسسات الاقتصادية الإسلامية من عقبات في تعاملها مع المحيط الخارجي الموسوم بالتناقض والتضارب في أساليب وأدوات التطبيق، ويواجه هذا التطبيق هجمة إعلامية شرسة تضرب في العمق كل ممارسة إسلامية في الإدارة والاقتصاد ، ومن جهة أخرى فإن تقصير العلماء في التوعية والترويج لهذا النموذج أفرز جهلا لدى الآخر بهذا النموذج ، كما يربك اختلاف آراء العلماء وتضارب فتاواهم بشأن إشكالات التطبيق الإسلامي المؤسسات المصرفية ويعيق نجاح مسارها ، ويعقد مهمتها .

الفرع الثاني : العوائق المرتبطة بالمؤسسات المصرفية

من بين العوائق التي تحول دون إتقان المصارف لعملها المطابق لمقتضى الفتوى الشرعية ، وتعيق في نفس الوقت أداء الجهاز الرقابي الشرعي على النحو الذي يجعله ضامنا لمطابقة الأداء مع مقتضى الفتوى هي :

1- لا تتوافر في غالبية المصارف البيئة القانونية والرقابية التي تخدم أداءها ، فهي تعمل في بيئة مجهولة العواقب قانونيا ورقابيا [11] .

2- تواجه دوما المصارف النوازل الجديدة بارتباك وحيرة ، لافتقارها للعلماء المتخصصين في المجالين المالي والشرعي في نفس الوقت ، فلا تزال حاجتها ماسة إلى خبير يجمع بين الخبرة الاقتصادية والشرعية ، لتكون لها القدرة على تحديد الإنتاج المطابق للشرع والمنتج الذي لا يتطابق معه.

3- ندرة العاملين المؤهلين بالمصارف والذين يملكون المهارات الكافية في المجال المصرفي والفقهي ، وهو ما أفرز عاملين مصرفيين يجهلون الأحكام الشرعية اللازمة لإدارة المصارف الإسلامية .

4- تضارب الفتوى الشرعية وعدم الدقة في تطبيقها، وضعف التنسيق بين المصارف الإسلامية والتدقيق الشرعي، وبينها وبين الموارد البشرية المتخصصة في التعاملات المالية[12].

5- ضعف اعتماد المصارف لسياسة الجودة الشرعية التي تعني « دوام إتقان العمل بالفتوى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المعتبرة بصفة متواصلة، ومنه اتخاذ كل التدابير اللازمة لضمان دوام الإتقان للعمل المطابق لمقتضى الفتوى»[13]، ومن مقتضيات هذه السياسة الرقابة الرسمية التي تقوم بها أجهزة الفتوى وجهات الرقابة الحكومية ، بهدف التأكد من مطابقة الأداء لمقتضى الفتوى .

6- ضعف تقيد المصارف الإسلامية بآلية الحوكمة[14] النابعة من الرؤى والتصورات الإسلامية في المجال المالي ، والتي هي نتاج للفكر الاقتصادي الإسلامي الذي هو اقتصاد عقدي فكري أخلاقي وسلوكي[15] .

الفرع الثالث : العوائق المرتبطة بالجهاز الرقابي الشرعي

يظل النظام المالي الإسلامي بحاجة ماسة إلى تطوير آليات وأدوات المحاسبة والتدقيق، والتي تتلاءم مع طبيعة المصارف الإسلامية ، وهذا لتعزيز ثقة المتعاملين معها ، باعتماد الشفافية والمساءلة، وبما يوفر لهذه المصارف بيئة مناسبة من القبول في المحيط المالي العالمي ، ولا شك أن للجهاز الرقابي دورا محوريا في توفير هذه البيئة ، غير أن عوائق وتحديات مختلفة تحول دون تحقيق هذا الهدف، وتنبع هذه العوائق من اختلالات في الجهاز ذاته من جهة ، ومن محيطه الذي يتعامل معه من جهة أخرى ، وتتحدد هذه العوائق في التالي :

1- قلة الفقهاء المتخصصين الذي يتوفرون على قدر من الكفاءة والخبرة في المجال المالي والاقتصادي، وغياب منهج واضح تعتمده إدارة المصرف يؤطر عمل الجهاز الرقابي الشرعي، ويوجهه نحو أهداف واضحة المعالم .

2- أن قرارات الجهاز الرقابي في الكثير من المصارف تصنف على أنها استشارية استئناسية وليست قرارات ملزمة ، ولذلك فإن المصارف لا تستجيب لها في الكثير من الأحيان ، فتستمر المخالفات والانحرافات عن المقاصد الشرعية، وتصبح هذه القرارات من دون جدوى .

3- ضيق اختصاص الهيئات الشرعية فدورها لا يتجاوز الإجابة تحديدا عن الأسئلة المطروحة من المصرف ، فهي بهذا المعنى لا تقوم الأخطاء ، ولا تخرج من قوقعة السؤال والجواب، ولا تمتد وظيفتها لتعايش كل أعمال المصرف .

4- عجز الجهاز الرقابي عن التكيف مع التطورات السريعة للمعاملات، والحسم في المسائل التي تفرزها هذه المعاملات ، فتتفاقم المخالفات وتستمر، وتصبح أمرا طبيعيا اعتياديا ، ويصبح الجهاز صوريا وواجهة للمصرف كبقية الواجهات الأخرى .

5- تزايد ضغوط المصرف على الجهاز الرقابي لإباحة التصرفات التي يداربها المصرف، بغض النظر عن كونها مشروعة أو غير مشروعة ، مما يربك الهيئة ويفقدها استقرار فتاواها ورسوخها ومصداقيتها .

6- غياب مرجعية شرعية موحدة ، إذ تختلف الآراء التي تبديها لجان الرقابة الشرعية من مؤسسة إلى أخرى ، ومن بلد إلى أخر، وهذا بسبب تباين المدارس الفقهية التي تنتمي إليها هذه اللجان ، ولا توجد في الغالب مرجعية إدارية إشرافية تلزم الهيئات الرقابية بالتقيد بطريقة عملها واجتهاداتها .

7- غياب معايير موحدة للتدقيق الشرعي ، وتعتمد هيئة التدقيق في اتخاذ قراراتها على

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التصويت الأغلبي، وعلى المعايير المحاسبية للمؤسسة المالية محل الرقابة .

8- تتأثر في أغلب الأحيان الفتوى سلبا بقدر الأجر الذي يتقاضاه المفتي الشرعي[16] - إذا لم يكن متطوعا- فبعض البنوك تغدق الأموال على المفتي الشرعي لتقديم الفتوى التي تلائم البنك ، وهذا دون اعتبار لقيمة الفتوى ومدى صحتها ، وقد أساء هذا الصنف من المفتين إساءة بليغة إلى التطبيق المعاصر للنظام المالي الإسلامي، وإلى الهيئات الرقابية ذات المصداقية .

9- تحولت بعض الأجهزة الرقابية الشرعية في بعض المصارف إلى مجالس لإدارة الفتوى، وليست مجالس علمية لبيان شرع الله ، وخاصة إذا كانت تتقاضى أجرا من الجهة المستفيدة من الفتوى، بل إن بعض الهيئات تملك نسبة من رأسمال المصرف[17]، مما يفرغ مهمة الرقيب الشرعي من محتواها وتصبح من دون معنى .

ولهذا فإن هذه الاختلالات الحاصلة في أداء الجهاز الرقابي الشرعي تشكل مساسا بمصداقية هذا الجهاز ، وتفقد المصارف ثقة المتعاملين معها ، مما يقتضي معه معالجة هذه الاختلالات باقتراح بدائل علاجية تصحيحية مؤسسية بالدرجة الأولى، تنصب على المؤسسة المصرفية ذاتها ، وبدائل نوعية تنصب على أداء الجهاز الرقابي نفسه لتصحيحه وتفعيله ، وهو ما سنعالجه ضمن المطلب الموالي :

المطلب الثالث : البدائل العلاجية لتفعيل أداء المصارف والجهاز الرقابي

بالنظر إلى المكانة التي أصبحت تتبوأها المصارف الإسلامية كعنصر هام وأساسي في كسب ثقة المتعاملين معها، وطمأنة المجتمع إلى التزامها بالشريعة الإسلامية، ولا شك أن الفضل في ذلك يعود بالأساس إلى وجود جهاز رقابي شرعي يجسد هذه الثقة والطمأنة ، وهو بذلك سر إقبال الناس على هذه المصارف ، غير أن أداء هذه المصارف من جهة وأداء الجهاز الرقابي الشرعي من جهة أخرى ظل يثير الكثير من الجدل والنقاش بشأن مطابقة أدائهما للشرع، وحرصهما على سلامة وفعالية هذا الأداء ، ولذلك فإن تحقيق سلامة وفعالية هذا الأداء يقتضي ابتداء إصلاح وتفعيل أداء المؤسسة المصرفية ، وتطوير وتفعيل أداء الجهاز الرقابي بجملة من الاقتراحات التي تدرج كبدائل علاجية تصحيحية تنصب على المؤسسة المصرفية ذاتها، وعلى أداء الجهاز الرقابي في نفس الوقت ، وهو ما سنستعرضه فيما يلي :

الفرع الأول : تطوير أداء المصارف الإسلامية مدخل لتطوير الأداء الرقابي

إن المصارف الإسلامية هي مظهر حضاري يؤكد حيوية وقدرة الدين الإسلامي على الاستجابة لمتطلبات الحياة اليومية [18]، بما يدحض مواقف كل متشكك في هذه القدرة ، غير أن تحديات كثيرة تقف حجر عثرة أمام هذه المصارف لتجسيد هذه المهمة ، وتتجلى هذه التحديات في المحيط العام الذي تعمل فيه هذه المصارف ، وتحديات أخرى تتعلق بتركيبتها وأساليب عملها ، وقد سبق لنا التطرق إلى هذه التحديات ، وسنتناول فيما يلي أهم البدائل العلاجية لتصحيح وتفعيل أداء هذه المصارف ، كمدخل لتفعيل أداء الجهاز الرقابي الشرعي ، وتحدد هذه البدائل في التالي :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- تأسيس إطار تنظيمي وقانوني يدعم النظام المالي الإسلامي ، ويتم بإيجاد مركز إسلامي يعمل في إطار الشريعة الإسلامية ليكون وسيطا بين المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية التقليدية ، بما يكفل إيجاد نظام مالي إسلامي معاصر يحقق النجاحات المأمولة ، ويحقق زيادة الإقبال عليها ، ويجعلها أمرا واقعا من اليسير التعامل معه كشأن جل المصارف التقليدية .

2 - حتى تواكب المصارف الإسلامية التطورات الحاصلة في النظام المالي العلمي، وتحافظ في نفس الوقت على خصوصيتها ينبغي أن تعتمد آليات الحوكمة ، وهي أسلوب يجسد السعي للانخراط في منظومة المعايير الدولية وتطبيقها ، وهذه الآليات لا تخرج عن الآليات التقليدية إلا فيما يتعلق بالجانب الشرعي في الرقابة على هذه المصارف[19] ، وتحقق الحوكمة بيئة أعمال صالحة تحكمها الثقة وحفظ حقوق المتعاملين، وتتحدد في إدارة المصارف المسؤوليات عن تنفيذ المعاملات بكفاءة تحقق المتطلبات النظامية والشرعية ، وتعزز الاستقلالية والموضوعية[20]، وبما يحقق أهداف المؤسسة المصرفية ، وتحقق الحوكمة شفافية العمل المصرفي بالإفصاح عن البيانات ، بما يعمق الثقة في هذه المصارف ، كما أن الاحتكام إلى قواعد الحوكمة يشيع جوا من الثقة في المصرف وأنشطته، وهو من دون شك من أجل وأرقي أهداف المصرف الإسلامي .

3- تبني المصارف الإسلامية لمعايير الجودة الشاملة ، وهي من الأساليب الإدارية الحديثة التي ظهرت نتيجة لحدة التنافس بين مؤسسات الإنتاج اليابانية والأمريكية والأوروبية ، وقد حققت نجاحا كبيرا ، فأوجدت مبررا وميلا شديدا من المهتمين لتطبيقها في مجالات مختلفة ، وقد عرفها روبيرت بنهارد بأنها : « خلق ثقافة متميزة في الأداء تتضافر فيها جهود العاملين لتحقيق توقعات العملاء، بالتركيز على جودة الأداء بأقل تكلفة وأقصر وقت[21] «، فإدارة الجودة الشاملة هي مدخل حديث شائع ومتداول في عالم المال والأعمال، وهي مصطلح إداري يوظف في المنظمة أو الشركة لتمكينها من تقديم منتوج أو خدمة بأعلى جودة ممكنة، وإلى التحسين المستمر والدائم وصولا إلى التميز والإبداع ، أما المعايير فمعناها القياس أو المحك الذي يمكن الرجوع إليه أو استخدامه أساسا للمقارنة أو التقدير، ومن أهم هذه المعايير :

أ- مشاركة العاملين في اتخاذ القرارات ، ب- تدريب العاملين بالسعي المتواصل لتدريب إمكاناتهم ومهاراتهم وقابلياتهم ، ج- توفير نظام معلومات فاعل ونظم اتصالات ذات أبعاد موضوعية هادفة ، د- التركيز على المستفيدين ، فالمستفيد هو الفرد الذي تتمحور حوله كافة الأنشطة والجهود لتحقيق رغباته في اقتناء المنتج أو الخدمة ، هـ- استخدام الأسلوب العلمي في اتخاذ القرارات ، و- استخدام طرق إحصائية في ضبط الجودة ، والتزام المؤسسة بالجودة والتحسين المستمرين[22] .

إن الأخذ بهذه الآليات من شأنه أن يطور ويفعل أداء المصارف الإسلامية ، ويخفض من تكاليف الخدمة ، ويقلل الوقت اللازم للإنجاز، ويحقق الجودة ويحسنها في قالب شفاف ، بما ييسر في نفس الوقت أداء الجهاز الرقابي الشرعي وينعكس عليه إيجابا .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني : تفعيل أداء الجهاز الرقابي الشرعي

إن وجود نظام رقابي كفء وفعال في أية منظمة هو شرط لنجاحها في تجسيد أهدافها وتحقيق الغرض من وجودها ، ولعل تكفل الجهاز الرقابي الشرعي بمهامه على الوجه الأكمل هو سر إقبال المتعاملين على المصارف الإسلامية، غير أن هذا الجهاز يجابه تحديات جمة في أداء مهامه ، وهذا يقتضي بالضرورة تطوير وتصحيح ومعالجة وتفعيل أداء هذا الجهاز، لتجاوز هذه التحديات، وذلك باقتراح جملة من البدائل والتي تتحدد في التالي :

1- أصبح من الضروري لتفعيل أداء الجهاز الرقابي توحيد المرجعية الشرعية التي تعتمد عليها كل الأجهزة في مختلف المصارف ، تفاديا لتضارب الفتوى[23]، وتيسيرا لمهمة جهات التدقيق الخارجي ، فيتيح لها ذلك وضع برنامج موحد للتدقيق المالي والشرعي لكل المؤسسات، وعلى ضوء مرجعية موحدة ، وبما يعزز من فاعلية الفصل بين التدقيق والفتوى .

2- فصل جهاز التدقيق الشرعي عن الجهاز الرقابي الشرعي على غرار أجهزة التدقيق المالي ، بما يدعم استقلاليته بوضع الإطار القانوني والتنظيمي لتحقيق ذلك[24] .

3- لتنظيم وتفعيل الأداء الرقابي الشرعي ينبغي تشكيل هيئة رقابية شرعية عليا على مستوى الدولة ،تراقب الأجهزة الرقابية الشرعية في المصارف[25] ، وتضع معايير وتصوغ دليلا موحدا للرقابة ، وتتكفل بالنظر في كل مستجد لتبدي رأيها فيه ، فتجنب الأجهزة المحلية التخبط والتضارب في ممارسة الرقابة .

4- أن يتصف القائمون بالرقابة بالإيجابية في التعامل مع ما يعرض عليهم ، وأن لا تكون الهيئة جامدة سلبية معيقة تكبل يد المصرف وتغله ، إنما ينبغي لها التعامل مع كل مستجد بإيجابية ودقة وسرعة وفعالية تنعكس إيجابا على أداء المصرف .

5- دعم استقلالية الجهاز الرقابي الشرعي بدعم سلطته بالتأكيد في النظم والقوانين على إلزامية قراراتها[26] ، وحقها في رفض أووقف أي تعامل يتعارض مع الشرع ، وإبطال كل ما يرتبه من أثر ، فيتيح لها ذلك ممارسة اختصاصاتها بعيدا عن أي ضغط خارجي أو داخلي، فاستقلاليتها ضمانة قانونية وأدبية توفر لها اتخاذ القرار بحرية وتجرد وحياد[27] .

6- التقيد الصارم بمبادئ الرقابة المالية « مبدأ الخطة التنظيمية ، الاتصال ، التغذية العكسية، المبدأ السلوكي»[28] ، فمبدأ التغذية العكسية يتيح للمراقب التحقق من مدى تجسيد الأهداف المرسومة للإنجاز ، وتحديد الانحرافات وتحليلها وتصحيحها ، أما المبدأ السلوكي فيعني استشعار الرقابة الإلهية والقوة الإيمانية التي تدعم الرقابة الذاتية ، لقول الله عزوجل: « يوم تجد كل نفس ما عملت محضرا ، وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا» (سورة آل عمران الآية 30) .

7- تبني الجهاز الرقابي الشرع لسياسة الجودة الشرعية ، وهي عملية جوهرها الإتقان ، وتطبق باتخاذ كل التدابير اللازمة لضمان دوام الإتقان للعمل المطابق للفتوى الشرعية ، ويتم تجسيدها بعناصر أهمها الإجازة الشرعية المهنية ، وإلزامية المطابقة الشرعية والرقابة الرسمية، أما ضبط الجودة الشرعية فيعني التحقق من أن الجودة الفعلية هي الجودة المطلوبة[29] .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8- حوكمة هيئات الرقابة الشرعية وتعني النظم التي تبين علاقة الهيئة الشرعية بالمؤسسة المالية ، ومسؤوليتها عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوى ، ويؤدي توظيف استراتيجيات الحوكمة إلى بعث الفاعلية والمهنية في المؤسسة ، ويرفع مستوى الشفافية ويضبط الرقابة الداخلية ، ويضمن انتظام التقارير المالية ، وتحسين إدارة المخاطر ، وتوفر الحوكمة للرقابة الشرعية الأدوات التي تحتاجها لضمان الفعالية والمساءلة واتخاذ القرارات الصائبة ، وتتيح بذلك للجهاز الرقابي تحديد مواطن الضعف، والأنشطة التي تبدد الموارد، ومن ثم معالجتها[30]

إن مجموع هذه الأدوات التي تهدف إلى تفعيل أداء الجهاز الرقابي الشرعي يمكن الأخذ بها كلية أو بشكل جزئي وبالتدرج إلى حين امتلاك القدرة على توظيفها .

الخاتمة :

وخلاصة ما تقدم أن النظام المالي الإسلامي نموذج حضاري يؤكد قدرة ديننا الإسلامي على الاستجابة لمتطلبات العصر، ويدحض المواقف السلبية المتشككة في هذا النموذج ، وقد أثبتت المصارف نجاحها في تجسيد صناعة مالية واعدة كبديل للمصارف التقليدية الربوية ، إذ تلتزم في جميع معاملاتها وإدارتها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، فيما يعد الجهاز الرقابي الشرعي من أهم ضمانات هذا الالتزام ، فهو صمام أمانه الذي يحفظه من الانحراف ، وهو الهوية التي يعرف بها ، وهو من يحقق طمأنة المتعاملين من أن هذه المصارف تدار وفقا للشرع ، غير أن تحديات كثيرة تقف حجر عثرة أمام مسار هذه المصارف لأسباب ذاتية ، وللظروف والمناخ الذي تعمل فيه هذه المصارف، والتي تقاوم بكل قوة هذا النموذج ، مما يعني أن رفع التحدي أصبح ملحا وضروريا باعتماد آليات التفعيل والتحسين من جانب المصارف والأجهزة الرقابية الشرعية ، ولعل أهمها الأخذ بسياسة الجودة الشرعية التي تحقق دوام الإتقان للعمل المطابق للفتوى الشرعية ، وتبني الحوكمة الرشيدة لترشيد وتفعيل أداء كل من المصارف والأجهزة الرقابية الشرعية ، لرفع القدرة التنافسية للمصرف الإسلامي ومجابهة التحديات الذاتية والخارجية، وبالقدر الذي يحقق تعزيز ثقة المتعاملين، ومن ثم ضمان إقبالهم على هذه المصارف .

الهوامش :

1 " هيئة الفتوى والرقابة الشرعية جهاز مستقل من الفقهاء الشرعيين والاقتصاديين المتخصصين ، يعهد إليهم توجيه نشاطات المؤسسات المالية الإسلامية ومراقبتها والإشراف عليها ، بالتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة " انظر : د. عبد الحق حميش ، تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية ، المجلد 4 ، العدد1 ، فيفري 2007، ص101

2 " أشارت دراسات اقتصادية نشرت مؤخرا إلى أن هناك 300 مؤسسة مالية تمارس نشاطها طبقا للشريعة الإسلامية ، وبحجم أموال يصل إلى أكثر من 200 مليار دولار موزعة على أكثر من 50 بلدا في العالم ، الأمر الذي جعل منها علامة كبيرة في النظام المصرفي العالمي مع أن عمرها لا يتجاوز ثلاثة عقود ، مما حدا ببعض البنوك الغربية إلى فتح أقسام إسلامية في بنوكها .." نفس المرجع ، ص 96 .

3 مهدي علاوي ، وظيفة مراقبة الامتثال ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية الصادرة عن الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، العدد 3 ، 2013، عمان – الأردن ، ص 7.

4 ذبيح ميلود ، فعالية الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في الجزائر ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، الجزائر، سنة 2013 ، ص 33.

5 ذبيح ميلود ، المرجع السابق ، ص 35.

6 يكيف المختصون عمل الجهاز الرقابي الشرعي بكونه : " يقوم بعمل المفتي ، كما يقوم بعمل المحتسب من خلال ممارسته دورا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رقابيا على المؤسسات المالية الإسلامية ، كما يقوم بعمل الأجير الخاص من خلال قيامه بصياغة العقود المتسقة مع أحكام الشريعة الإسلامية " انظر : عبد الحق حميش ، المرجع السابق ، ص 105.

7 " المحاسبة في مفهومها الاقتصادي هي التثبت من مدى صحة العمليات المالية التي تستهدف تحصيل الموارد وعملية إنفاقها ، وتقديم المعلومات عنها للجهة المختصة للقيام بواجبها في الرقابة المالية ، وإدارة الشؤون المالية إدارة رشيدة " انظر : ذبيح ميلود، المرجع السابق ، ص28

8 " ينقسم المختصون بشأن واجبات الجهاز الرقابي الشرعي ، فمنهم من يوجب عليه البت في الناحية الشرعية للمسائل التي يطرحها المصرف ، والتقيد بالبت في المسألة ، وأن تجيب تبعا لشكل السؤال المطروح بحيث لو طرح بشكل آخر لاختلف الجواب، ومنهم من يرى اقتصاره على حل المشكلات دون الوصول إلى ممارسة رقابة عملية ، فيما يرى اتجاه آخر ضرورة خروج هذه الرقابة من قوقعة الإجابة عن الأسئلة ، وتمتد لتعايش كل أعمال المصرف ". انظر : خليل محي الدين الميس ، المصارف الإسلامية والرقابة الشرعية ، ورقة قدمت في الدورة العشرين لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، ص 29 .

9 " التدقيق هو تحر نقدي يسمح بفحص المعلومات المقدمة من طرف منظمة عمومية أو خاصة ، وتقييم الأعمال أو النظم المطبقة في عين المكان لأجل ترجمتها وتوظيفها إيجابيا " انظر : ناصر ليلى، المقومات الأساسية للرقابة المالية الفعالة ، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، الجزائر ، العدد 39 سبتمبر 2014، ص 139

10 مهدي علاوي ، المرجع السابق ، ص7

11 عبد العزيز بن سطام بن عبد العزيز آل سعود ، سياسة الجودة الشرعية في المصرفية الإسلامية ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، شبكة الألوكة الإليكترونية ، الموقع الإليكتروني : www.aluka.net

12 نفس المرجع .

13 نفس المرجع .

14 " يقصد بالحوكمة الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الإدارة ، والتي تحدد أهداف البنك والتشغيل ، وحماية مصالح حملة الأسهم والمتعاملين ، مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة ، وبما يعزز المسؤولية والاستقلالية وتحقيق العدالة وسيادة القانون ، والشفافية والمساءلة في إدارة المصارف الإسلامية". انظر : د. خولة فريز البوناني ، خصوصية الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، العدد الثالث ، سنة 2013 ، ص 22

15 نفس المرجع .

16 " ذهب الحنفية والشافعية إلى أنه لا يجوز أخذ الأجرة على الفتوى مطلقا ، لأنها تبليغ عن الله ورسوله، فلا يجوز للمفتي تلقي الأموال المعروضة ، والمفتي يأمر بحق وينهى عن باطل، فلا يحق له أخذ أجرة على هذا الأمر ، والراجح أن المفتي إذا كان متفرغا للفتوى وليس له مصدر آخر للكسب فإنه يجوز له أخذ الأجرة على عمله ، ولكن وفق ضوابط شرعية وأنظمة مرعية " انظر : د. عبد العزيز بن سطام آل سعود ، المرجع السابق .

17 " أشارت دراسة أجريت على 60 مصرفا إسلاميا إلى أن نسبة 1% من رأسمال كثير من هذه المصارف مملوك لأعضاء هيئات الرقابة الشرعية فيها ، لذا فواقع اللجان تلك في حال تدنت الجودة الشرعية من الخطورة بمكان قد تصل معها الفتوى إلى حال الشهادة إذا جرت نفعا « انظر : عبد العزيز بن سطام آل سعود ، المرجع السابق .

18 خليل محي الدين الميس ، المرجع السابق ، ص 40

19 خولة فريز البوباني ، المرجع السابق .

20 نفس المرجع .

21 نعيمة محمد يحياوي ، متطلبات ومعايير الجودة الشاملة ، كلية الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة باتنة – الجزائر، الموقع الإليكتروني : www.alazhar.edu.ps

22 فالح شجاع فالح العتبي، مدى الالتزام بتطبيق إدارة الجودة الشاملة على مستوى أداء الموارد البشرية ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط ، أبريل 2010 ، ص 25 وما بعدها .

23 " من بين ما تضمنه قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته 19، فيما بين 26- 30 أبريل 2009 والمنعقد بدولة الإمارات العربية المتحدة ما يلي : " نبه إلى وجوب تقيد هيئات الرقابة الشرعية بعدم تتبع الرخص ، أو التلفيق بين المذاهب ، فضلا عن اجتناب الفتاوى الشاذة "

24 " نص قرار مجمع الفقه الإسلامي المذكور في المرجع السابق على وجوب استقلالية هيئة الرقابة الشرعية ، إذ يجب أن تكون مستقلة بحيث يكون تعيين أعضاء الهيئة وإعفاؤهم وتحديد مكافآتهم من قبل الجمعية العامة للمؤسسة ، وتتم المصادقة عليها من الرقابة الشرعية المركزية ، وأن لا يكون العضو مديرا تنفيذيا في المؤسسة ، أو موظفا فيها ، أو يقدم لها أعمالا خلافا لعمله في الهيئة "

25 " أكد قرار مجمع الفقه الإسلامي أن مهام الهيئة الشرعية المركزية تتمثل في الإشراف على عمليات السلطة الإشرافية التابعة لها، والتأكد من فاعلية الرقابة الشرعية على مستوى المؤسسة ، وذلك من خلال التدقيق على أعمال هيئات الرقابة الشرعية والرقابة الشرعية الداخلية ، مع وضع لوائح ومعايير تنظم أعمال الرقابة الشرعية ..."

26 " جاء في النظام الأساسي لبنك دبي الإسلامي : " تشرف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بالبنك على جميع النواحي الشرعية بالبنك،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولها حق التأكد من مطابقة معاملات البنك مع أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها ، وحق الاعتراض على الأعمال غير المطابقة إن وجدت ، ويلتزم مجلس الإدارة بتنفيذ توصياتها سواء أكانت بالإجماع أو بالأغلبية المطلقة ..." انظر : عبد الحق حميش ، المرجع السابق، ص112

27 نفس المرجع ، ص 113

28 علي كاظم حسين ، الرقابة المالية في الإسلام ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعية ، العدد 22 ، سنة 2009

29 حسن عبد المطلب الأسرج ، مجلة العلوم الاجتماعية الاليكترونية ، الموقع الاليكتروني : www.swima.net

30 حسين عبد المطلب الأسرج ، دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها ، الموقع الاليكتروني : elasrag.worldpress.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com